16 - (1651) وحدثنا عبيدا بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عبدالعزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن حاتم قال .

(من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير ولـيترك يمينه) A ا رسول قال Y .

[ش (ولـيترك يمينه) أي فليحنث فيها ثم يكفر]